

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٨ لسنة ١٩٦٨

بشأن فتح اعتماد إضافي في ميزانية الخدمات
للسنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١١٩ من الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٦٠ لسنة ١٩٦٦ بربط ميزانية
الخدمات للسنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٦ ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٦
القسم ٤٨ إعانة الدولة للإدارة المحلية اعتماد إضافي مقداره ٢,٠٠٠,٠٠٠ ج
(مليونان من الجنيهات . إعانة لديوان عام مجلس محافظة القاهرة ،
لمواجهة التزامات مشروعات مرفق مجارى مدينتى القاهرة والجيزة -
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور ميزانية الخدمات للسنة المالية
المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٩ لسنة ١٩٦٨

بتعيين رئيس مجلس إدارة بنك الأثمان العقارى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ ، بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ، والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات
ومرتبات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة
والشركات التابعة لها ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / بدر الدين حمدى رئيسا لمجلس إدارة بنك
الأثمان العقارى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ رمضان سنة ١٣٨٨ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٥٠ لسنة ١٩٦٨

بتعيين السيد الدكتور صلاح الدين محمود عبد الرهاب
رئيسا لمجلس إدارة شركة فنادق شبرد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البدلات والرواتب
الإضافية والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى
للمؤسسات ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم المؤسسة المصرية
العامة للسياحة والفنادق والقرارات الجمهورية المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين
بالقطاع العام والقرارات الجمهورية المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات
ومرتبات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة
والشركات التابعة لها ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٤٣٢ لسنة ١٩٦٨ بتعيين السيد / عبد الفتاح
على كاظم رئيس مجلس إدارة شركة فنادق شبرد رئيسا لمجلس إدارة المؤسسة
المصرية العامة للسياحة والفنادق ؛